

الجامع الصحيح سنن الترمذي

548 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يحيى بن أبي إسحق [الحضرمي] حدثنا أنس بن مالك قال قال ٧ خرجنا مع النبي A من المدينة إلى مكة فصلّى ركعتين قال قلت لأنس كم أقام رسول الله ﷺ بمكة ؟ قال عشرة .

[قال] وفي الباب عن ابن عباس وجابر .

قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح .

وقد روي عن ابن عباس عن النبي A أنه أقام في بعض أسفاره تسع عشرة يصلي ركعتين قال ابن عباس فنحن إذا أقمنا ما بيننا وبين تسع عشرة صلينا ركعتين وإن زدنا على ذلك أتمنا الصلاة .

وروي عن علي أنه قال من أقام عشرة أيام أتم الصلاة .

وروي عن ابن عمر أنه قال من أقام خمسة عشر يوما أتم الصلاة .

وقد روي عنه ثنتي عشرة .

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال إذا أقام أربعاً صلى أربعاً .

وروي عنه ذلك قتادة وعطاء الخراساني .

وروي عنه داود بن أبي هند خلاف هذا .

واختلف أهل العلم بعد في ذلك .

فأما سفيان الثوري وأهل الكوفة فذهبوا إلى توقيت خمس عشرة وقالوا إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم الصلاة .

وقال الأوزاعي إذا أجمع على إقامة ثنتي عشرة أتم الصلاة .

وقال مالك [بن أنس] والشافعي وأحمد إذا أجمع على إقامة أربعة أتم الصلاة .

وأما إسحق فرأى أقوى المذاهب فيه حديث ابن عباس .

قال لأنه روي عن النبي A [ثم تأوله بعد النبي A] إذا أجمع على إقامة تسع عشرة أتم

الصلاة .

ثم أجمع أهل العلم على أن المسافر يقصر ما لم يجمع إقامة وإن أتى عليه سنون K صحيح